الكراهية للارادة من تقابل العدم للملكة فقول الشم هذا ضد الارادة مراده الضد اللغوي
والكراهية بفتح الها مخففة الكراهة وقوله مع الذهول عطف على قوله مع الكراهة وكذا قوله
بالتعليل الخ فان قلت تفسيرا لكراهة بعدم الارادة يصدق بالذهول وما عطف عليه
فلا حاجة لذكره قلنا نعم ولكن لا نسلم انه لا حاجة لذكره لان المقصود ذكر العقايد على
التفصيل ولو استغني بالعام عن الخاص لكان ذريعة الي جهل كثير من العقايد اذ ادخال
الجزئيات تحت الكليات عسير وخطر الجهل في هذا الفن عظيم قوله كالكفر والمعاصي
٣ صرح الشم بذلك لانه محل النزاع بين اهل السنة والمعتزلة فانهم ذهبوا الي انه لا يريد الشرور
والقبايح قوله احترازا عن الكراهة الخ اي ان الكراهة لفظ مشترك بين عدم الارادة وهو
اصطلاح المتكلمين وبين النهي عن الشي وهو اصطلاح الفقها ففسرها بما ذكر احترازا عنها
عند الفقها ولو اطلق لربما توهم خلاف المراد خصوصا والمعتزلي يقول ان الكراهة شرعا
ليست بمرادة لان الارادة عنده تابعة للامر قوله اذ ملازمة علة لمحذوف قوله والذهول الخ
ظ في ان الغفلة اعم وقال السكتاني قال في المقاصد الذهول عن الصورة الادراكية ان
انتهى الي زوالها بحيث يفتقر الي البيان فنسيان والا فهو سهو انتهى واما الغفلة فقال
في القاموس غفل عنه غفولا تركه وسهى عنه ثم قال في اثنايه والاسم الغفلة انتهى
فظهر من هذا انهما متقاربان معنى من حيث ان الغفلة هي اخص وكان يتقدم لنا عكس
هذا وهو انها اعم انتهى كلامه قوله فالاجر له في الحاقه اي بالهامش او في تاليفه ان
الف متنا او شرحا على هذا المتن او غيره وليس المراد الحاقه في صلب المتن او بحث الشم
اذ لا يجوز قوله يلزم عنه وجود الكاينات الخ اي وذلك يستلزم عدم الارادة والاختيار
قوله يلزم من حركة الاصبع الخ اي بحيث يكون الاصبع هو المؤثر ونحن نقول حركة
الاصبع والخاتم كلاهما مخلوق لله تعالى قوله ان الكراهة تستلزم الخ فيه انه خالف العلم
حيث جعلها معناها المطابقي قوله بالتعليل او بالطبع المراد بالطبع الحقيقة كما في تاثير
النار حرارتها فيما تؤثر فيه والادوية في الامراض ونحو ذلك والحاصل ان الفاعل عند
الفلاسفة ثلاثة فاعل بالطبع وفاعل بالعلة والفرق بينهما مع اشتراكهما في عدم الاختيار
ان الفاعل بالطبع يتوقف على وجود الشرط وانتفا المانع بخلاف الفاعل بالعلة وفاعل
بالاختيار واما المسلمون فلم يقولوا الا بالفاعل المختار وهو الذي ان شا فعل وان
شا ترك ثم ان المعتزلة قسموه الى قديم وهو الله تعالى والي حادث وهو العبد لانه
خالق لافعاله الاختيارية واما اهل السنة فقالوا لا فاعل بالاختيار سوى الله وحده
قوله وهذا هو الفرق اي وما تقدم من وجود الشرط وانتفا المانع هو الفرق اي الفارق
بين الخ وقوله ان العلة لا يتوقف الخ بيان له اي للفرق قوله لان علته وطبيعته قديمة

اي وهو

اي وهو واجب الوجود تعالى عندهم واذا كانت العلة قديمة لزم قدم المعلول اذ المعلول لا
يتخلف عن علته واذا كان المعلول قديما لم يصح فصدر وهذا من جملة ما كفروا به لانهم نفوا عنه
تعالى القدرة والارادة وساير صفات المعاني قوله ووجه منافاة الخ اي فالمراد بالضد
مطلق مناف ولو كان بوسط فان قلت فعلى هذا كل ما كان منافيا للعلم فهو مناف للارادة
فيلزم عليه ان يذكر اضداد العلم هنا ايض قلت هو كذلك الا ان الجهل وما في معناه يقابل
العلم لغة وعرفا حتى انه لا يذكر في مقابلته غيره من الذهول والغفلة واما هما فلما كان
كثيرا ما يقابلان بالقصد كما اذا قيل فلان فعل لي كذا قصدا فيجاب عنه بالذهول
والغفلة ذكرهما المم في ضد الارادة سكتاني قوله الجهل الخ اي مركبا او بسيطا الا ان الاول
ضد لانه ادراك الشي على خلاف ما هو عليه في الواقع وهو وجودي عندنا لانه ادراك واما
عند المعتزلة فهو ليس بضد بل مماثل فامتناع المماثلة والثاني عدم العلم فمقابلته به من
مقابلة العدم للملكة قوله بمعلوم ما يتعلق بالجهل وفيه الفصل بين المصدر ومعموله
بالعطف ويحتمل ان يتعلق بالضمير المضاف اليه العايد على الجهل قوله هذا مذهب
اهل السنة ومقابله للمعتزلة والنزاع في المركب واما البسيط فعند اهل السنة
عدمي فهو محل اتفاق فقول الشم اما الجهل فهو ضد العلم ظ في الجهل المركب لا البسيط
قوله وفي معنى الجهل الشك الخ وكذا الجنون والاغما وكذا الجهل البسيط ان اريد بالجهل
في كلامه خصوص المركب كما هو ظ الشم وقوله فان هذا كله في معنى الجهل تصريح بما
استفيد من التشبيه في قوله وكذا كون العلم ضروريا الخ قوله فان هذا كله في
معنى الجهل اما النظري فلانه يستدعي سبق الجهل وكذا الضروري بناء على انه
ما قارنه ضرورة وحاجة واما على انه ما لم تقارنه القدرة الحادثة او ما حصل لا عن نظر
واستدلال فمنع اطلاقه لئلا يتوهم منه المعنى الاول لا لانه يستدعي سبق الجهل
خلاف لما يتبادر من اطلاق الشم ولا يقال العبارة ان التعبير بمادة الفعل
حصل يشعر بسبق الجهل فصح اطلاقه لانا نقول الافعال المذكورة في التعاريف مجردة
عن اعتبار الزمان واما البديهي فوجه استدعايه سبق الجهل لانه الشعور
بالحدوث اذ يقال بده النفس الامر اذا اتاها بغتة بغير سابقة شعور
بمقدمات فالعلم البديهي ما حصل للنفس من غير التفات الي سبب وهو
بهذا المعنى يكون اخص من الضروري بالمعنيين الاخيرين ومباينا له على
الاول وهو ما قارنه ضرورة وحاجة لان البديهي على ما ذكرنا لم يقترن بسبب
قوله كلها اضداد عند اهل ومقابله للمعتزلة انها اعدام قوله لان المحل الخ
هذا يدل على انها اضداد لا اعدام وهي مصادرة لا تفيد شيا والضمير يعود

١

Copyright © King Saud University